

إذا اشترك أكثر من شخص في الأضحية فهل يلزمهم جمعيا الإمساك عن الشعر والأظافر ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل لو اشترك أكثر من شخص في أضحية واحدة فهل يلزمهم جمعيا الإمساك عن الشعر والأظافر عند دخول العشر؟ الحمد لله - 00:00:00

الاشتراك في الأضحية لا يخلو من قسمين. اشتراك في اصل تملكها واشتراك في ثوابها واجرها. اما الاشتراك في ثوابها واجرها فهو امر وردت به الشريعة فقد كان الرجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يذبح شاة واحدة عنه وعن اهل بيته ويدخل فيها من شاء من عباد الله عز وجل - 00:00:21

فهذا اشتراك في التواب وقد وردت الأدلة بجوازه بجوازه واما القسم الثاني فهو الاشتراك في اصل تملكها. بمعنى ان يشترك اثنان او ثلاثة في اضحية واحدة هذا لا يخلو من قسمين. اما ان يكون اشتراكا في غنم - 00:00:48

ويدخل معها الصأن واما ان يكون اشتراكا في بعير او ناقه. فاما الاشتراك في البعير فقد وردت الأدلة انه يجوز لسبعة ان يشتركون في ذبح ناقه ويسبعونها فيما بينهم. فقد - 00:01:15

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يذبحون البذنة عن سبعة والبقرة عن سبعة كما في صحيح الامام مسلم. من حديث جابر رضي الله عنه فاذا اشترك سبعة في اصل في تملك بذنة وارادوا ان يذبحوها اضحية فلا حرج عليهم - 00:01:35

ويكون اجر الواحد منهم كاجر من ذبح شاة كاملة. عنه وعن اهل بيته. واما القسم الثاني من الاشتراك في التملك وهو ان يشترك اثنان او ثلاثة في تملك غنم في تملك الشاة. كان يشتري - 00:01:55

اثنان شاة على انها اضحية بينهما فهذا لا يجوز. الاشتراك في شاة على انها ملك لاثنين وعلى انها اضحية عن اثنين هذا لا يجوز. ولم تأتي به الشريعة فالاشتراك في - 00:02:17

تملك الأضحية انما يجوز في البدن والبقر. واما في الغنم فلا يجوز. وبناء على ذلك فالذى فارى ان السائل بنى سؤاله على شيء تقرر في ذهنه وهو خطأ. وهو انه يقول سوف - 00:02:37

نشترك اه في شراء شاة فهل يلزمها جمعيا ان نمسك عن الشعر والأظافر ام لا؟ فاقول لا يجوز الاشتراك في تملك شاة على انها اضحية اصلا. وبناء على ابطال الاصل فيعرف حينئذ عين الجواب. ولكن - 00:02:57

لو انهم اشتركون في بذنة او بقرة لو انهم اشتركون في بذنة او بقرة. فمن الذي يمسك؟ اقول يمسك جميع المشتركين. يمسك جميع المشتركين والله اعلم - 00:03:17